mroftalp htehaB ni knil muideM

6448 - حكم تأخير الغسل من الجنابة إلى بعد طلوع الصبح في رمضان - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا وجب الغسل على المرأة في الليل من ليالي رمضان. لكنها لم تغتسل الا في النهار فماذا عليها جزاكم الله هذا فيه تفصيل تأخر اخرت الرسل حتى طلع الفجر محرم - 00:00:00

قبل الفجر ولكن تأخر غسلها او غسل الزوج حتى طلع الفجر فلا بأس كان النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي وسلم عليه هي يأتي اهله في الليل فيصبح صائما - 00:00:24

ويغتسل بعد الصبح كما اخبرت عائشة وام سلمة عن ذلك كان يصلح جيوبا من دماء ثم يرتج ويصوم عليه الصلاة والسلام. فتأخير الغسل بعد طلوع الفجر امر لا حرج فيه. الحمد لله. لا من الرجل ولا - 00:00:36

من المرأة اذا كان الجماع في الليل اما لو اخر الغسل او اخرت الغسل الى طلوع الشمس هذا لا يجوز لان معنى تأخير الصلاة. مم فالواجب ان يبادر بالغسل في في الوقت - 00:00:51

حتى تؤدي الصلاة في الوقت حتى يؤدي رجل الصلاة في وقته في جماعة مع اخوانه. والصوم صحيح كلها الصوم صحيح. جزاكم الله حصل في الليل. مم. انما تأخر الغسل جزاكم ولكن على المرأة هذا الرجل نعم الغسل في الوقت - 00:01:06

والجدار بذلك حتى تؤدى الصلاة بوقتها قبل طلوع الشمس والرجل يبادر بذلك حتى يؤدي الصلاة مع الجماعة في مساجد الله نعم الله المستعان جزاكم الله خيرا - 00:01:25